اعملوا على مكانتكم اي حالتكم التي انتم عليها اني عامل على حالتي التي انا عليها
والمعنى اثبتوا على كفركم وعداوتكم لي فاني ثابت على الاسلام وعلى
مصابرتكم والتهديد بصيغة الامر مبالغة في الوعيد فسوف تعلمون
عذابي القيمة من موصولة مفعول العلم تكون له عاقبة الدار اي
العاقبة المحمودة في الدار الاخرة نحن ام انتم انه لا يفلح اي لا يسعد
الظالمون الكافرون وجعلوا اي كفار مكة لله مما ذرا اي خلق من الحرث
اي الزرع والانعام نصيبا فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا وذلك
ان المشركين كانوا يجعلون لله من حروثهم وانعامهم وثمارهم وسائر اموالهم
نصيبا وللاوثان نصيبا فما جعلوه لله صرفوه الى الضيفان والمساكين
وما جعلوه للاصنام انفقوه على الاصنام وخدمها فان سقط شيء من
نصيب الاوثان فيما جعلوه لله ردوه الى الاوثان وقالوا انها محتاجة وكان
اذا هلك او انتقص شيء مما جعلوه لله لم يبالوا به واذا هلك شيء مما جعلوه
للاصنام جبروه بما جعلوه لله فذلك قوله تعالى فما كان لشركائهم اي يجعلونه
لها من الحرث والانعام فلا يصل الى الله اي لجهته ولا يعطونه المساكين
ولا ينفقونه على الضيفان وما كان لله فهو يصل الى شركائهم وفي قوله تعالى
مما ذرا تنبيه على فرط جهالتهم فانهم اشركوا الخالق في خلقه جمادا لا يقدر
على شيء ثم رجحوه عليه بان جعلوا الزاكي له وفي قوله تعالى بزعمهم تنبيه
على ان ذلك مما اخترعوه لم يامرهم الله تعالى به وقرا الكسائي بزعمهم بضم الزاي
والباقون بالنصب ساء اي بئس ما يحكمون حكمهم هذا وكذلك اي مثل
ما زين لجميع المشركين تقسيم اموالهم والكفر بربهم شركاؤهم زين لكثير من
المشركين قتل اولادهم اي بالوأد خشية الاملاق شركاؤهم من الجن او
من السدنة اي الخدمة وقرا غير ابن عامر بفتح الزاي والياء ونصب
لام قتل وكسر دال اولادهم وشركاؤهم بالواو مضمومة الهمزة على انه

فاعل

فاعل وقرا ابن عامر بضم الزاي وكسر الياء ورفع لام قتل ونصب دال اولادهم
وشركائهم بالياء مكسورة الهمزة باضافة القتل اليه مفصولا بينهما بمفعوله
قال البيضاوي تبعا للزمخشري وهو ضعيف في العربية معدود من ضرورات
الشعر اهـ وقد انكر جماعة على الزمخشري في ذلك بان القراءة المذكورة صحيحة
متواترة وتركيبها صحيح في العربية فلا يجوز الطعن فيها ولا في ناقلها
قال التفتازاني وهذه عادته يطعن في متواتر القران السبع وينسب
الخطا تارة اليهم كما هنا وتارة الى الرواة عنهم وكلاهما خطا لان القراءة
متواترة وكذا الروايات عنهم واطال في بيان ذلك وقال ابن مالك في
كفايته اضافة المصدر الى الفاعل مفصولا بينهما بمفعول المصدر جائزة
في الاختيار اذ لا يحذف ورودها مع ان الفاعل كجزء من عامله فلا يضر
فصله واضافة القتل الى الشركاء لانهم امروهم ليردوهم اي ليهلكوهم بذلك
الفعل الذي امروهم به والارداء في اللغة الاهلاك وقال ابن عباس
ليردوهم في النار وليلبسوا اي وليخلطوا عليهم دينهم قال ابن عباس
ليدخلوا عليهم الشك في دينهم وكانوا على دين ابراهيم واسماعيل عليهما
السلام فرجعوا عنه بهذه الاصنام وزينوها لهم ولو شاء الله عصمة هؤلاء
من ذلك القبيح الذي زين لهم ما فعلوه فجميع الاشياء بمشيئته وارادته
فذرهم اي اتركهم يا محمد وما يفترون اي وما يختلقون من الكذب على
الله فان الله لهم بالمرصاد وفي ذلك تهديد لهم كما مر وقالوا اي المشركون
سفها وجهلا هذه اشارة الى قطعة من اموالهم عينوها لالهتهم انعام
وحرث حجر اي حرام محجور عليه لا يصل احد اليه وهو وصف يستوي فيه
الواحد والجمع والمذكر والمؤنث لان حكمه حكم الاسماء غير الصفات لا يطعمها
اي لا ياكلها الا من نشاء اي من خدمة الاوثان والرجال غير النساء
بزعمهم اي لا حجة لهم فيه وانعام حرمت ظهورها فلا يركبونها كالبحاير

Copyright © King Saud University